

CE/98/3(II)(a)
Madrid, 14 May 2014
Original: English

المجلس التنفيذي
الدورة الثامنة والتسعين
سانشاغو دي كومبوستيلا، إسبانيا، ٦-٤ حزيران/يونيو ٢٠١٤
البند ٣ (ثانياً) (أ) من جدول الأعمال المؤقت

تقرير الأمين العام

الجزء الثاني: المسائل الإدارية وما اتصل منها بالنظام الأساسي

(أ) تقرير لجنة البرنامج والميزانية: الجزء الثاني (الميزانية والمالية)

أولاً. مقدمة

١. بدأت لجنة البرنامج والميزانية اجتماعها الرابع في مقر المنظمة في مدريد، يومي ١٢ و ١٣ أيار/مايو، ٢٠١٤ برئاسة الأرجنتين. وقد شاركت في هذا الاجتماع وفود من الدول الأعضاء التالية: غواتيمala، وهنغاريا، والهند، وأندونيسيا، وإيطاليا، إضافةً إلى ممثل الأعضاء المنشبين، والمجموعة flamانية البلجيكية. كذلك، حضرت الاجتماع كل من الإكوادور وإسبانيا بصفة مراقب. ثُرِّض قائمة المشاركين في الاجتماع الرابع للجنة البرنامج والميزانية ضمن المرفق الأول بالوثيقة CE/98/3(I)(f).

٢. نظرت اللجنة في الوثائق المعدّة أدناه التي سُترفع إلى المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والتسعين (٦-٤ حزيران/يونيو ٢٠١٤):

البنود

CE/98/3(II)(d) تقرير المراجعين بشأن الحسابات الإدارية للسنة المالية ٢٠١٣

CE/98/3(II)(b) الوضع المالي للمنظمة لغاية ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤

CE/98/3(II)(b) Add.1 تقرير مرحلٍ حول تطبيق المعايير المحاسبية الدولية لقطاع العام

CE/98/3(II)(c) تطبيق المادة ٣٤ من النظام السياسي والفقرة ١٣ من قواعد التمويل المرفقة بالنظام الأساسي

CE/98/3(II)(g) تقرير عن وضع الموارد البشرية

غ/م مكان وتاريخ انعقاد الاجتماع الخامس للجنة البرنامج والميزانية



الرجاء إعادة استعمال الورق

منظمة السياحة العالمية - وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة

ثانياً. تقرير مراجعي الحسابات والحسابات الإدارية للمنظمة لسنة المالية ٢٠١٣ (الوثيقة CE/98/3(II)(d))

٣. استمعت اللجنة إلى العرض الذي قدمه مراجع الحسابات الإسباني، والذي أعده بالتعاون مع مراجعي الحسابات من الهند وألمانيا في ما يتعلق بحسابات السنة المالية ٢٠١٣. وقد أحاطت اللجنة باللاحظات الواردة في التقرير، ونوهت بشكلٍ خاص بباجائية التقرير.

٤. أحاطت اللجنة علمًا بالشروحات التي قدمتها الأمانة في ما يتعلق بحسابات السنة المالية ٢٠١٣ التي أغلقت. وقد أطلعت الأمانة اللجنة على نتائج الميزانية للعام ٢٠١٣، مشيرةً إلى أنه بفضل مستوى الإيرادات المُحصّلة، بما فيها إيرادات الميزانية الناجمة عن تسديد الاشتراكات المتأخرة، كان بالإمكان تنفيذ ١٠٠٪ من الميزانية المقروءة ورصيد ميزانية ٢٠١٢ من خلال تحويل الاعتمادات بين السنوات المالية المختلفة، التي أُنجزت بموجب المادتين ١-٥ (أ) و ٣-٥ (ج) من النظام المالي والقرار A/RES/567(XVIII)، ما أسهم في تحقيق رصيد صافي بين الإيرادات والنفقات خلال الفترة المالية ٢٠١٢-٢٠١٣ عملاً بتوصية الجمعية العامة في قرارها A/RES/567(XVIII).

٥. وافقت اللجنة على تحويلات الاعتمادات بين أبواب مختلفة من الميزانية وبين أقسام مختلفة ضمن الباب نفسه من الميزانية، وكذلك من السنة المالية الأولى إلى السنة المالية الثاني ضمن الفترة المالية نفسها، التي أجرتها الأمين العام عند إغلاق حسابات العام ٢٠١٣، بعد الحصول على التقويضات المسبقة الالزامية من رئيس المجلس التنفيذي ورئيس لجنة البرنامج والميزانية، وفقاً للمادتين ٣-٥ (أ) و ٣-٥ (ب) من النظام المالي ومقرر المجلس التنفيذي (III). ويوصي المجلس التنفيذي بإقرار التحويلات المذكورة أعلاه.

٦. بالنظر إلى أنَّ السجلات والإجراءات المحاسبية، وكذلك المعاملات المالية المنفذة خلال السنة، جاءت متوافقة مع النظام المالي والتوجيهات الأخرى، أوصت اللجنة المجلس التنفيذي بالمصادقة على هذه الحسابات.

٧. يوصي الأمين العام بأن يواصل في ٢٠١٤ مقارنته تجاه الأعضاء الذين يدينون باشتراكاتٍ للمنظمة من أجل تأمين سدادهم لاشتراكاتهم.

٨. أعربت اللجنة عن امتنانها للمرجعين الخارجيين (الهند وألمانيا وإسبانيا) لعملهم الممتاز.

ثالثاً. الوضع المالي للمنظمة لغاية ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤ (الوثيقة CE/98/3(II)(b)) وتقرير مرحي حول تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (الوثيقة CE/98/3(II)(b) Add.1)

٩. أحاطت اللجنة بالوثيقة (b) CE/98/3(II)(b) وبالإضافة ١ الملحة بها، التي توفر معلومات لغاية ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤ وتستعرض التقدم المحرَّز في مجال تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد لاحظت اللجنة مع الارتياح، أنه بنهاية شهر آذار/مارس، ارتفع مستوى الاشتراكات المُحصّلة عن السنة الجارية إلى ٦,٢٢٥,٩٢٨,٩٣ يورو. وهذا يمثل ٤٥ في المئة (نسبة مئاتة للنسبة التي سُجّلت خلال الفترة نفسها من السنة الماضية) من قيمة الاشتراكات المستحقة على الأعضاء في ٢٠١٤ (١٠,٦١٢,٠٠٠ يورو) و ٦٣ في المئة من الإيرادات التقديرية من الاشتراكات (١٠,٦١٢,٠٠٠ يورو)، ما يعني أنَّ الأهداف المُحدَّدة على مستوى الإيرادات ستتحقق بحلول نهاية السنة. وبعد إضافة المخصصات من حساب الإيرادات المتفرقة، وحساب المنشورات، والاشتراكات المتأخرة، يصل مجموع إيرادات الميزانية المستلمة إلى ٧,٨٥٤,٧٤١ يورو، ما يوازي ٦٢ في المئة من الإيرادات التقديرية لسنة ٢٠١٢ (١٢,٧٥٦,٠٠٠ يورو).

١٠. أحاطت اللجنة علمًا بأن اشتراكات الأعضاء المتأخرة التي تم تحصيلها لغاية ٣١ آذار/مارس، ٢٠١٣، قد بلغت ٣٢٪ من المبلغ المتوقع (١٥٠,٠٠٠ يورو).

١١. كذلك، أحاطت اللجنة علمًا بأن الإنفاق المنفذ يبلغ ١١,٣٨٧,٤٢١,١٧ يورو، صرف منها فعلياً ٢,٤٣٦,٦٠١,٤١ يورو، وأنَّ هناك التزامات بقيمة ٠,١٩,٧٦ يورو حتى نهاية السنة، بما في ذلك تكاليف الموظفين.

١٢. لاحظت اللجنة أن الاشتراكات التي تم استلامها عن السنة الجارية ستمكن الأمين العام من إنجاز تنفيذ خطة الإنفاق المقترحة لسنة ٢٠١٤، والحفاظ على التوازن بين الإيرادات والنفقات وفقاً لتوصية التقويض الصادرة عن الدورة العشرين للجمعية العامة.

١٣. لاحظت اللجنة أنه قد تم اعتماد جدول جديد لأجور الموظفين من الفئة الفنية وما فوق، بحيث دخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وفقاً للأحكام المرعية في النظم الإداري والأساسي للموظفين. لا يؤدي هذا الجدول إلى أي تكاليف إضافية تترتب على المنظمة لأنّه يقوم على زيادة الراتب الأساسي لهذه الفئة من الموظفين بنسبة ١٩٪، ويُخفض في المقابل تسوية مقرّ العمل بالنسبة نفسها، بحيث يبقى الأجر العام (الراتب الأساسي زائد تسوية مقرّ العمل) ثابتاً لا يلحق به أي تغيير.

١٤. أحاطت اللجنة علمًا بالارتياح بالقرير المرحلي حول تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي دخلت حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. كما لاحظت اللجنة التوجيه الخاص للمرجعين الخارجيين إزاء العمل المنجز في ٢٠١٣ في إطار مشروع تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٥. أحاطت اللجنة أيضاً بالمعالجة المحاسبية للهيئات الفرعية التابعة لمنظمة السياحة العالمية في البيانات المالية للمنظمة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، بما ينسجم مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، كما هو مبين في الوثيقة CE/98/3(II)(b). Add. ١

١٦. أيدت اللجنة المقاصدة المقترحة بشأن تنفيذ أنشطة تكنولوجيا المعلومات ضمن إطار المرحلة اللاحقة لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، كما هو مبين ضمن الوثيقة CE/98/3(II)(b). كما أيدت أيضاً قرار الأمين العام بمنح استثناء لناحية استدراج العروض التافيسية من أجل تعين خبراء تكنولوجيا المعلومات للإشراف على المرحلة اللاحقة لتطبيق المعايير المحاسبية، وذلك استناداً إلى الشرح الذي قدمته الأمانة حول التقييم المرضي للعمل الذي أنجزته الشركة التي تم التعاقد معها لتنفيذ التحسينات المعلوماتية خلال المرحلة الأساسية لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية.

١٧. بعد الاستماع إلى العرض المتصل بالتقديم المحرّر في مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، شجّعت اللجنة الأمين العام على مواصلة الدفع باتجاه تطبيق مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٨. بالإضافة إلى ذلك، شجّعت اللجنة المنظمة على النظر في خيارات لتمويل مستحقات الموظفين بعد انتهاء الخدمة، على أن تُطرح هذه الخيارات على المجلس التنفيذي بعد مداولات الفريق العامل المعنى بالضمان الصحي بعد انتهاء الخدمة وشبكة الميزانية والمالية في الأمم المتحدة.

١٩. بعد الاستماع إلى التوصية بتعديل اعتمادات الميزانية وفقاً لتقديرات تكاليف الخدمة الحالية السنوية لمستحقات الموظفين، شجّعت اللجنة على اعتماد هذه المبادرة في الميزانيات المقبلة، ابتداءً من الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ فصاعداً.

رابعاً. تطبيق المادة ٣٤ من النظام الأساسي والفقرة ١٣ من قواعد التمويل المرفقة بالنظام الأساسي (الوثيقة CE/98/3(II)(c))

٢٠. لاحظت اللجنة أن أحكام الفقرة ١٣ من قواعد التمويل المرفقة بالنظام الأساسي قد طبقت على ثمانية من الأعضاء الفاعلين وعلى عضو مشارك واحد، في حين أن المادة ٣٤ من النظام الأساسي قد طبقت على خمسة عشر عضواً، وذلك لغاية ٣١ آذار/مارس، ٢٠١٤.

٢١. أوصت اللجنة إلى المجلس التنفيذي بأن يبحثَ مرأة أخرى كل الأعضاء الذين تترتب عليهم اشتراكات متاخرة على تسديد ديونهم للمنظمة بأسرع وقت ممكن. ولاحظت اللجنة أن مجموع المتأخرات المترتبة على الأعضاء الفاعلين الذين تتقطّب عليهم الأحكام الآتية الذكر يبلغ ٣٩,٣٩٠,٥٨٢,٦٩,٧٠ يورو، و٥٥٥,٤٠,٠٠ يورو للأعضاء المنتسبين؛ في حين أن مجموع الاشتراكات المتأخرة التي يدين بها الأعضاء الفاعلون والأعضاء المشاركون للمنظمة، لغاية ٣١ آذار/مارس، ٢٠١٤، يبلغ ٠٦,٧٧٦,٠٦٠ يورو. أما ديون الأعضاء المنتسبين فتبلغ ٥٣,٠٠,٥٠ يورو.

٢٢. لاحظت اللجنة مع المزيد من الارتياح بأن العضو الفاعل، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، قد امتنى بكل دقة بالتزاماته بشأن دفع اشتراكاته حتى السنة الجارية ضمناً. كذلك، علمت اللجنة بأنّ جمهوريّة بوروندي ومدغشقر قد قدّمتا خطط تسديد متأخراتهما. تمتد خطّة بوروندي على فترة ثلاثة سنوات تبدأ في ٢٠١٤، في حين تمتد خطّة مدغشقر على ثلاث سنوات تبدأ أيضاً في ٢٠١٤. كذلك، قدم العضو المنتسب، "معهد السياحة المسؤول" (Instituto de Turismo Responsable) خطّة السداد الخاصة به التي تمتد على فترة ست سنوات وتبدأ في ٢٠١٤.

خامساً. تقرير عن وضع الموارد البشرية (الوثيقة (CE/98/3(II)(g))

٢٣. أحاطت اللجنة علمًا بيكيلية الموارد البشرية الحالية لدى الأمانة.

سادساً. مكان وتاريخ انعقاد الاجتماع الخامس للجنة البرنامج والميزانية

٢٤. اقترحت اللجنة التشاور مع أعضاء اللجنة خطيباً من أجل عقد الاجتماع الخامس للجنة البرنامج والميزانية، مع الأخذ بعين الاعتبار مكان وتاريخ انعقاد الدورة التاسعة والتسعين للمجلس التنفيذي.

سابعاً. الإجراءات الواجب اتخاذها من قبل المجلس التنفيذي

٢٥. يُطلب من المجلس التنفيذي أن يوافق على التوصيات المقَدَّمة في الوثائق ذات الصلة.